

جه بر خیزد از دست تدبیرما • همین نکته بس عذر تقصیرما  
 همه هرچه کردم تو رهم زدی • چه قوت کندها خدای خودی  
 نه من سرز حکمت بدرمی روم • که حکمت چنین می رود بر سرم  
 و قال الحافظ الشیرازی رحمه الله

نقش مستوری و منی نه بدست من وتست • آنچه سلطان ازل گفت بکن آن کردم  
 ( و قال ایضا )

درین همن نیکم سرزنش بخود روپی • چنانکه بر ورشم مید هندی رویم  
 وعن عبدالله بن عمر رضی الله عنهما قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما من مولود یولد  
 الا فی شایبک رأسه مکتوب خمس آيات من سورة التغابن یعنی نیست هیچ مولودی که  
 مولودمی شود مکرکه در مشکهای سرش مکتوبست پنج آیت از سوره تغابن •  
 والشایبک جمع شایبک بالضم کز مار مثل خفافیش و خفاش اوجع شایبکة بمعنى المشبک  
 وهو ما یدخل بمضه فی بعض فی الحدیث ( من قرأ سورة التغابن رفع عنه موت الفجاءة )  
 وهی بالمدع ضم الفاء والقصر مع فتح الفاء البتة دون تقدم مرض ولا سبب  
 تمت سورة التغابن بالتیسیر من الله والتعاون فی ناسع شهر ربیع الآخر من شهر  
 ستة ست عشرة و مائة و الف

تفسیر سورة الطلاق اثنا عشرة آية مدنية وتسمى سورة النساء القصری

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ يا ايها النبي اذا طلقتم النساء ﴾ التطلق طلاق دادن یعنی ب عقد نکاح راحل کردن  
 وکشدادن • قال فی انفردات اصل الطلاق التخلية من وناق وبقال اطلقت البعير من  
 عقاله وطاقته وهو طالق وطاق بلا قيد ومنه استعير طلقت المرأة اذا خلتها فبھی طالق  
 ای محلاة عن حباله النکاح انهی والطلاق اسم بمعنى التطلق کالسلام والكلام بمعنى  
 التسميم والتكليم وفي ذلك قالوا المستعمل فی المرأة لفظ التطلق وفي غيرها لفظ الاطلاق  
 حتى لو قال اطلقتك لم يقع الطلاق ما لم ينسو ولو قال طلقتك وقع نوى اولم ينسو والمعنى  
 اذا اردتم تطليق النساء المدخول بهن المعتدات بالاقرار • وعزتم عليه بقريضة فطالقوهن  
 فان الشئ لا يترتب على نفسه ولا يؤمر احد بتحصيل الحاصل فبیه تنزيل المشارف للشئ  
 منزلة الشارع فبه والاظهر انه من ذكر السبب و ارادة المسبب و تخصيص النداء به  
 عليه السلام مع عموم الخطاب لآئمه ایضا لتحقيق انه المخاطب حقيقة ودخولهم فی الخطاب  
 بطريق استتباعه عليه السلام ایاهم وتغليبه عليهم فبیه تغليب المخاطب على الغائب  
 والمعنى اذا طلقت انت وامتك وفي الكشاف خص النبي بالنداء وعم بالخطاب لان النبي  
 امام امته وقدرتهم كما يقال لرئيس القوم وكبيرهم يا فلان افعلوا كيت وكيت اظهار التقدمة  
 واعتبارا لترؤسه وانه لسان قومه فكأنه هو وحده فی حکم کلهم لصدرهم عن رأيه

كما قال البقلى اذا خاطب السيد بان شرفه على الجمهور اذ جمع الجميع في اسمه فقيه اشارة  
 الى سر الاتحاد وفي كشف السرار فيه اربعة اقوال احدها انه خطاب للرسول وذكر  
 بلفظ الجمع تعظيمه كما يخاطب الملوك بلفظ الجمع والثاني انه خطاب له والمراد امته والثالث  
 ان التقدير يا ايها النبي والمؤمنون اذا طلقتم تحذف لان الحكم يدل عليه والرابع معناه  
 يا ايها النبي قل للمؤمنين اذا طلقتم انتم . يقول الفقير هذا الاخير انسب بالمقام فيكون  
 مثل قوله يا ايها النبي قل لازواجك قل للمؤمنين قل للمؤمنات ولان النبي عليه السلام  
 وان كان اصيلا في المأمورات كما ان امته اصيلا في المنهيات الا ان الطلاق لما كان ابغض  
 المباحات الى الله تعالى كما سيجي كان الاولى أن يسند التطبيق الى امته دونه عليه السلام مع انه  
 عليه السلام قد صدر منه التطبيق فانه طلق حفصة بنت عمر رضی الله عنهما واحدة فلما  
 نزلت الآية راجعها وكانت علامة كثيرة الحديث قريبا منزلتها من منزلة عائشة رضی الله  
 عنها فقبل له عليه السلام راجعها فانها صوامة قوامة وانها من نسائك في الجنة حكاها الطبري  
 وفي الحديث بيان فضل العام وحفظ الحديث ومجبة الله الصيام والقيام وكرامة اهلها  
 عنده تعالى . و آورده اندك عبدالله بن عمر رضی الله عنهما زن خودرا در حال حیض  
 طلاق داد حضرت رسالت فرمود تارجوع كندو آنكاه كه از حیض باك شود اكر خواهد  
 طلاق دهندو درین باب آیت آمد . والقول الاول هو الامثل والاصح فيه انه بيان  
 لشرع مبتدأ كما في حواشي سعدى المفتي ﴿ فطلقوهن لعدتهن ﴾ العدة مصدر عده  
 يمهده وسئل رسول الله عليه السلام متى تكون القيامة قال اذا تكاملت العدتان اى عدة  
 اهل الجنة وعدة اهل النار اى عددهم وسعى الزمان الذي تنربص فيه المرأة عقب الطلاق  
 او الموت عدة لاهلها تعد الايام المضروبة عليها وتنتظرا وان الفرج الموعود لهما كما في الاختيار  
 والمعنى فطلقوهن مستقبلا لعدتهن متوجهات اليها وهى الحيض عند الحنفية فاللام  
 متعلقة بمحذوف دل عليه معنى الكلام والمرأة اذا طلقت في طهر يعقب القرء الاول  
 من اقرانها فقد طلقت مستقبلة لعدتها والمراد أن يطلقن في طهر لم يقع فيه جماع ثم يخلين  
 حتى تنقضي عدتهن وهذا احسن الطلاق وأدخله في السنة وابعد من التدم لانه ربما  
 ندم في ارسال التلات دفعة فالطلاق السني هو ان يكون في طهر لم يجامعها فيه وان  
 يفرق التلات في الاطهار الثلاثة وأن يطلقها حاملا فانها اذا على طهر تمت فطلقها حلال  
 وعلى وجه السنة والبدعي على وجوه ايضا منها أن يكون في طهر جامع فيه لما فيه من  
 تطويل العدة ايضا على قول من يجعل العدة بالاطهار وهو الشافعي حيث ان بقية الطهر  
 لا تحتسب من العدة ومنها ما كان في الحيض او النفاس لما فيه من تطويل العدة ايضا على  
 قول من يجعل العدة بالحيض وهو ابو حنيفة رحمه الله لان بقية الحيض لا تحتسب الا أن  
 تكون غير مدخول بها فانه لا بدعة في طلاقها في حال الحيض اذ ليس عليها عدة او تكون  
 بما لا يلزمها العدة بالاقرآء فان طلاقها لا يتبد زمان دون زمان ومنها ما كان بجمع التلات  
 اى ان يطأها ثلاثا دفعة او في طهر واحد متفرقة ويقع الطلاق الخائف للسنة في قول عامة

الفقهاء وهو مسمى بل آثم ولذا كان عمر رضى الله عنه لا يؤتى برجل طلق امرأته ثلاثا الا اوجمه ضربا وطلق رجل امرأته ثلاثا بين يديه عليه السلام فقال اتلمعون بكتاب الله وانا بين اظهركم اى مقيم بينكم وفيه اشارة الى ان ترك الادب في حضور الاكارف حش بنيتى أن يصفح صاحبه اشد الصفع وقال الشافعى اللام في لمدتهن متعلقة بطلقوهن لانهم التوقيت بمعنى عند أو في يكون المعنى في الوقت الذى يصالح لمدتهن وهو الطهر وقال ابو حنيفة رحمه الله العطلاق في الحيض بمنوع بالاجماع فلا يمكن جعلها للتوقيت فان قلت قوله اذا طلقت النساء عام يتناول المدخول بهن وغير المدخول بهن من ذوات الاقراء واليائسات والصفاثر والحوامل فكيف صح تخصيصه بذوات الاقراء المدخول بهن قلت لاعوم نمة ولا خصوص ولكن النساء اسم جنس للاناث من الانس وهذه الجنسية معنى قائم في كلهن وفي بعضهن تجاز أن يراد بالنساء هذا وذاك فلما قيل فطلقوهن لمدتهن علم انه اطلق على بعضهن وهن المدخول بهن من المعتدات بالحيض فان قلت الطلاق موقوف على النكاح سابقا او لاحقا والنكاح موقوف على الرضى من المنكوحه او من و لها فيلزم أن يكون الطلاق موقوفا على الرضى بالنكاح وهو واقع غير باطل لا موقوفا على الرضى نفسه الذى هو الباطل الغير الواقع فتكفر . واعلم ان النكاح والطلاق امران شرعيان من الامور الشرعية العادية لهما حسن موقع وقبح موقع بحسب الاحوال والاوقات وقد طلق عليه السلام حفصة رضى الله عنها تطليقة واحدة رجعية كما سبق وكذا تزوج سودة بنت زمعة بمكة بعد موت خديجة رضى الله عنها وقبل العقد على عائشة رضى الله عنها ثم طافها بالمدينة حين دخل عليها وهى نسي على من قتل من اقاربها يوم بدر فاستشفعت الى النبي عليه السلام و هبت يومها لما نشأ فراجعها فان قلت كيف فعل رسول الله ذلك وقد قال ابنض الحلال الى الله الطلاق وقال عليه السلام يا معاذ ما خلق الله شيا على وجه الارض احب اليه من العناق ولا خاق الله شيا ابنض اليه من الطلاق وذلك لان النكاح يؤدى الى الوصال والطلاق يؤدى الى الفراق والله يحب الوصال ويبغض الفراق لاشمس ليوم الفراق ولاهار ليلة القطيعة . رابعة عدويه كفته كه كفر طعم فراق دارد وايمان لذت وصال . وقس عليه الانكار والاقرار . وان طعم واين لذت فرداى قيامت بديد آيدكه دران صحراى هيبت وعرصه سياست قومى را كويند فراق لا وصال وقومى را كويند وصال لانهما له

سوختنكان فراق همى كويند . فراق او وزمانى هزار روز آرد  
 بلاى اوزشې هم هزار سال كند . افروختكان وصال همى كويند  
 سربرده واصلت كشيده روزنواخت . بطليل رحلت برزد فراق يار دوال

وفي الحديث تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق بهتر منه العرش وعنه عليه السلام لا تطلقوا النساء الا من ربية فان الله لا يحب الذواقين والذواقات وعنه عليه السلام ايما امرأة سألت زوجها طلاقا في غير ما باس فحرام عليها رأئحة الجنة قلت يحتمل أن يكون في ذلك حكمة لا نطلع عليها بعد ان علمنا انه عليه السلام نى حق لا يصدر منه ما هو خلاف الحق وقد دل

الحديث الآخر ان النهى انما يكون عما لاوجه فيه وأن يكون لاظهار جواز الطلاق والرجعة منه كما وجهوا بذلك ماوقع من غلبة الوم عليه وعلى اصحابه لية التعريس الى أن طلعت الشمس وارتفعت بمقدار فان بذلك علم شرعية القضاء وأن يصلى بالجماعة وأن يصدر منه عليه السلام الاحاديث المذكورة بعد ماوقع قضية حفصة وسودة رضى الله عنهما وأن يكون من قبيل ترك الاولى وقد جوزوا ذلك للانبياء عليهم السلام فان قلت لعل ما فعله اولى من وجه وان كان ما امر الله به اولى من وجه آخر قلت لاشك ان ما امر الله به كان ارجح وترك الارجح ترك الاولى هذا ولعل ارجحية المراجعة في وقت لاقتضى ارجحية ترك الطلاق على فعله في وقت آخر لان في كل وقت احتمال ارجحية امر والله اعلم .

يقول الفقير امده الله القدير ان التهي عليه السلام كان قد حجب اليه النساء لما يجب في النكاح من ذوق القرية والوصلة فالنكاح اشارة الى مقام الجمع الذي هو مقام الولاية كما دل عليه قوله عليه السلام أرحنى يا بلال والطلاق اشارة الى مقام الفرق الذي هو مقام النبوة كما دل قوله عليه السلام كلبنى يا جهماء فالاول وصل الفصل والثاني فصل الوصل وان كان عليه السلام قد جمع بين الفصل والوصل والفرق والجمع في مقام واحد وهو جمع الجمع كما دل عليه قوله تعالى ألم نشرح لك صدرك واحصوا العدة الاحصاء دانسقن وشمردن برسبيل استقصاء . اى واضبطوها بحفظ الوقت الذي وقع فيه الطلاق واككلوها ثلاثة اقرآء كواكمل لانقصان فيمن اى ثلاث حيض كما عند الحنفية لان الغرض من العدة استبراء الرحم وكاله بالحيض الثلاث لبالاطهار كما ينسئل الشئ ثلاث صرات لككمال الطهارة والمخاطب بالاخصاهم الازواج لالزوجات والامسلمون والايام تفكيك الضائر ولكن الزوجات داخلة فيه بالالحاق وقال ابو الليث امر الرجال بحفظ العدة لان في النساء غفلة فرما لا تحفظ عدتها واليه مال الكاشفي حيث قال وشمار كنيدي اى مردان عدت زانازا كه ايشان ازضبط عاجزند يا ازاحصاي آن غافل . فالزوج يحصى ليتمكن من تفريق الطلاق على الاقرآء اذا أراد أن يطلق ثلاثا فان ارسال الثلاث في طهر واحد مكروه عند أبي حنيفة واصحابه وان كان لا بأس به عند الشافعي وأتباعه حيث قال لا اعرف في عدد الطلاق سنة ولا بدعة وهو مباح وليعلم بقاء زمان الرجعة ليراجع ان حدث له الرغبة فيها وليعلم زمان وجوب الاضاق عليه واقضائه وليعلم انها هل تستحق عليه أن يسكنها في البيت اولة أن يخرجها وليتمكن من الحاق نسب ولدها به وقطعه عنه قالوا وعلى الرجال في بعض المواضع العدة ( منها انه اذا كان للرجل اربع نسوة فطلق احداهن لايجل له أن يتزوج بامرأة اخرى مالم تنقض عدتها ومنها انه اذا كان له امرأة ولها اخت فطلق امرأته لايجل له أن يتزوج باختها مادامت في العدة ) ومنها انه اذا اشترى جارية لايجل له أن يقرها مالم يستبرئها بحبضة ( ومنها انه ان تزوج حربية لايجل له أن يقرها مالم يستبرئها بحبضة ) ومنها انه اذا بلغ المرأة وفاة زوجها فاعتدت وتزوجت وولدت ثم جاء زوجها الاول فهي امرأته لانها كانت منكوحته ولم يعترض شئ من اسباب الفرقة فبقيت على النكاح السابق ولكن

لا يقرها حتى تنقضي عدتها من النكاح الثاني و وجوب العدة لا يتوقف على صحة النكاح  
اذا وقع الدخول بل تجب العدة في صورة النكاح الفاسد ايضا على تقدير الدخول  
ومنها انه اذا تزوج حريصة مهاجرة الى دارا بأمان وتركت زوجها في دار الحرب  
فلا تحل له ما لم يستبرئها بحیضة عند الامامين وقال ابو حنيفة لا يجب عليه العدة ( ومنها  
انه اذا تزوج امرأة حاملا لا يحل له ان يطأها حتى تضع الحمل ) ومنها انه اذا تزوج  
بامرأة وهي حائض لا يحل له ان يقرها حتى تنقضي من حیضها ومنها انه اذا تزوج بامرأة  
نفساء لا يحل له ان يقرها حتى تنقضي من نفاسها ومنها انه اذا زنى بامرأة ثم تزوجها  
لا يحل له ان يقرها ما لم يستبرئها بحیضة ﴿ واقوا الله ربكم ﴾ في تطويل العدة عليهن  
والاضرار بهن بايقاع طلاق ثان بعد الرجعة فالامر بالتقوى متعلق بما قبله وفي وصفه  
تعالى ربوبيته لهم تأكيد للامر ومبالغة في ايجاب الاتقاء والتقوى في الاصل اتخاذ الوقاية  
وهي باقية الانسان مما يكرهه ويؤمله ان يحفظه ويحول بينه وبين ذلك المكروه كالترس  
ونحوه ثم استعير في الشرع لانخاذ ما يقى العبد بوعده الله ولطفه من قهره ويكون سببا لنجاته  
من المضار الدائمة وحياته بالمنافع القائمة وللتقوى فضائل كثيرة ومن اتقى الله حق تقواه  
في جميع المراتب كوشف بمحقائق اليقين فلا يقع له في الاشياء شك ولا ريب ﴿ لا تخرجوهن ﴾  
بيرون مكيند زان مطلقه ﴿ من بيوتهن ﴾ من مسكنهن التي يسكنها قبل العدة اي  
لا تخرجوهن من مسكنكنم عند الفراق الى ان تنقضي عدتهن وانما اضيفت اليهن مع  
انها لازواجهن انا تأكيد الله ببيان كمال استحقاقهن لسكنها كما انها املاكن وفي ذكر  
اليوت دون الدار اشارة الى ان اللازم على الزوج في سكنها من ما تحصل الميشة فيه لان  
الدار ما يستعمل اليوت ﴿ ولا يخرجن ﴾ ولو باذن منكم فان الاذن بالخروج في حكم  
الاخراج ولا اثر عندنا لاتفاقهما على الانتقال لان وجوب ملازمة مسكن الفراق حق  
الشرع ولا يسقط باسقاط العبد كما قال في الكشف فان قلت ما معنى الاخراج وخروجهن  
قلت معنى الاخراج اي لا يخرجهن بالعمولة غضبا عليهن وكرهية لمساكنتهن او الحاجة لهم  
الى المساكن وان لا يذوتواهن في الخروج اذا طلبن ذلك ايذانا بأن اذنهم لا اثر له في دفع  
الخطير ولا يخرجن بأفهن ان اردن ذلك انتهى فان خرجت المعتدة لغير ضرورة او حاجة  
أتمت فان وقعت ضرورة بأن خافت هدمها او حرقا لها ان تخرج الى منزل آخر وكذلك  
ان كانت لها حاجة من بيع غزل او شراء قطن فيجوز لها الخروج نهارا ليلا كما في كشف  
الاسرار ﴿ الا ان يأتين بفاحشة مبينة ﴾ اي الزنى فيخرجن لاقامة الحد عليهن ثم بعدن  
وبالفارسية مكر يبارند كردار ناخوش كه روشن كنده حال زان بود دريد كردارى .  
وقال بعضهم مبينة هنا بالكسر لازم بمعنى بين متبينة كبين من الابانة بمعنى بين والفاحشة ما عظم  
قبحه من الافعال والاقوال وهو الزنى في هذا المقام وقيل البداء بالبد وهو القول القبيح  
وطالة اللسان فانه في حكم النشور في اسقاط حقهن فالعنى الا ان يبدون على الأزواج  
واقاربهم كالآب والابن فيجمل حينئذ اخراجهن وعن ابن عباس رضى الله عنهما هو كل

معصية وهو استثناء من الاول اى لا تخرجون في حال من الاحوال الا حال كونهن آيات  
 فاحشة او من الذاني للمبالغة في النهي عن الخروج بيان ان خروجها فاحشة اى لا يخرجن الا  
 اذا ارتكبن الفاحشة بالخروج يعنى ان من خرجت انت فاحشة كما يقال لا تكذب  
 لا ان تكون فاسقا يعنى ان تكذب تكن فاسقا ﴿ و تلك ﴾ الاحكام ﴿ حدود الله ﴾  
 التى عينها لعباده والحد الحاجز بين الشيبين الذى يمنع اختلاط احدهما بالآخر ﴿ ومن  
 تعد ﴾ اصله يتعدى فحذفت اللام بين الشرطية وهو من التعدى المتعدى بمعنى التجاوز  
 أى ومن يتجاوز ﴿ حدود الله ﴾ حدوده المذكورة بأن أحل بشئ منها على ان الاظهار  
 في حيز الاضمار التحويل امر التعدى والاشعار بعملية الحكم في قوله تعالى ﴿ فقد ظلم  
 نفسه ﴾ اى اضربها قال البقلى قدس سره ان الله حد الحدود بأوامره ونواهيه لاجازة سلا كما  
 فاذا تجاوزوا عن حدوده يسقطون عن طريق الحق و يصلون في ظلمات البعد وهذا  
 اعظم الظلم على النفوس اذ منعوها من وصولها الى الدرجات والقربى قال بعضهم التهاون  
 بالامر من قلة المعرفة بالأمر فلا بد من الخوف والرجاء والحياء او العصمة في علم الله فهى  
 اسباب اربعة لاخامس لها حافظه من الوقوع فيما لاينبى فن ليس له واحد من هذه الاسباب  
 وقد وقع في المعصية وظلم النفس فالكامل يعطى نفسه حقها ظاهرا و باطنا ولا يظلمها  
 ( حكى ) ان معروف الكرخى قدس سره رأى جارية من الحور العين فقال لمن انت يا  
 جارية فقالت لمن لا يشرب الماء المبرد في الكيزان وكان قد برد له كوز ماء لبشره فتناولت  
 الحوراء الكوز فغصرت به الارض فكسرتة قال السرى السرة طى رحمه الله وانقد رأيت  
 قطعه في الارض لم ترع حتى عفا عليها التراب فكانت الحوراء معروف حين امتنع من شرب  
 الماء المبرد وكانت جزأله في اعطائه نفسه حقها فان في جسده من يطلب ضد الجارية  
 ونحوها فلا بد من اعطاء كل ذى حق حقه ﴿ لا تدرى ﴾ تعليل للمضمون الشرطية اى  
 فانك ايم المتعدى لا تدرى عاقبة الامر و قال بعضهم لا تدرى نفس ﴿ لعل الله ﴾ شايد  
 خدائى تعالى ﴿ يحدث ﴾ يوجد في قلبك فان القلوب بين اصبعين من اصابع الله يقابها  
 كيف يشاء والحدوث كون الشئ بعدان لم يكن عرضا كان ذلك اوجوه او احدانه ايجاد  
 ﴿ بعد ذلك ﴾ الذى قلت من التعدى ﴿ امرا ﴾ يقتضى خلاف ما فعله فيبدل بنفسها  
 محبة وبالاعراض عنها اقبالا اليها ولا يتسنى تلافيه برجة او استئناف نكاح فالامر الذى  
 يحدثه الله تعالى ان يقب قلبه عما فعله بالتعدى الى خلافه فالظلم عبارة عن ضرر دينوى  
 يلحقه بسبب تعديه ولا يمكن تداركه او عن مطاق الضرر الشامل للدينوى والاخرى  
 ويخص التعديل بالدينوى ليكون احتراز الناس منه اشد و اهتمامهم بدفعه اقوى وفى الآية  
 دلالة على كراهة التظليق ثلاثا بمره واحدة لان احداث الرجعة لا يكون بعد الثلاث ففى  
 الثلاث عون للشيطان وفى تركها رغبته فان الطلاق من اهم مقاصده كما روى مسلم من  
 حديث جابر رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان عرش ابليس  
 على البحر فيبعث سراياه اى جنوده واعوانه من الشياطين فيفتنون الناس فاعظمهم عنده

الاعظم فتة يجي' احدهم فيقول فعلت كذا و كذا فيقول ما صنعت شيأتم يجي' احدهم  
 فيقول ما ركته حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدينه منه ويقول نعم انت اى نعم المضل  
 او الشرير انت فيكون نعم بكسر النون فعل مدح حذف المحصوص به او نعم انت ذلك الذى  
 يستحق الاكرام فيكون يفتح النون حرف ايجاب ﴿ فاذا بلغن ﴾ بس جون برسد زان  
 ﴿ اجلهن ﴾ اى شارفن آخر عدتهن وهى مضى ثلاث حيض ولو لم تقتسل من الحيضة  
 الثالثة و ذلك لانه لا يمكن الرجعة بعد بلوغهن آخر العدة فحمل البلوغ على المشاركة  
 كما قال فى المفردات البلوغ والبلاغ الانتهاء الى اقصى القصد والمبتنى مكانا كان او زمانا او  
 أمرا من الامور المقدرة وربما يعبره عن المشاركة عليه و ان لم ينته اليه مثل فاذا بلغن الخ  
 فانه للمشاركة فانها اذا انتهت الى اقصى الاجل لا يصح للزوج مراجعتها و امساكها  
 والاجل المدة المضروبة للشيء ﴿ فأمسكوهن ﴾ اى فأتم بالحيار فان شتمتم فراجعوهن  
 والرجعة عند ابى حنيفة تحصل بالقول وكذا بالوطى' واللمس والنظر الى الفرج بشهوة  
 فيهما ﴿ بمعروف ﴾ بحسن معاشرته واطاق لائق وفى الحديث ( اكمل المؤمنين احسنهم  
 حلما و ألطفهم بأهله ) ﴿ اوفار قوهن ﴾ يا جدا شويد از ايشان و بكنداريد ﴿ بمعروف ﴾  
 بافاه الحق و اتقاء الضرار بأن يراجعها ثم يطلقها تطويلا للعدة ﴿ و أشهدوا ﴾ كواه  
 كبريد . اى عند الرجعة والفرقة قطعاً للتنازع اذ قد تنكر المرأة بعد انقضاء العدة رجعت  
 فيها وربما يموت احد هما بعد الفرقة فيدعى الباقي منهما ثبوت الزوجية لاخذ الميراث وهذا  
 امر ندى لاوجوب ﴿ ذوى عدل ﴾ ثنية ذامنصوب ذو معنى صاحب اى أشهدوا اثنين  
 ﴿ منكم ﴾ اى من المسلمين كما قال الحسن او من احراركم كما قاله قتادة يكونان عادلين  
 لا ظالمين ولا فاسقين والعدالة هى الاجتناب عن الكبائر كلها وعدم الاصرار على الصفات  
 وغلبة الحسنات على السيئات والالام من غير اصرار لا يفتح فى العدالة اذ لا يوجد من البشر  
 من هو معصوم سوى الانبياء عليهم السلام كذا فى الفروع ﴿ و اقيموا الشهادة ﴾ ايها  
 الشهود عند الحاجة خالصة ﴿ لله ﴾ تعالى و ذلك ان يقيموها للمشهدولة و عليه لا لغرض  
 من الاغراض سوى اقامة الحق ودفع الظلم فلو شهد لغرض لالله رى بها من و بال كتم  
 الشهادة لكن لا يشاب عليها لان الاعمال بالنيات والحاصل ان الشهادة امانة فلا بد من تأدية  
 الامانة كما قال تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فلو كتمتها فقد خان  
 والحياة من الكبائر دل عليه قوله تعالى و من يكتمها فانه آثم قلبه ﴿ ذلكم ﴾ اشارة  
 الى الحث على الشهادة والاقامة او على جميع ما فى الآية من ايقاع الطلاق على وجه السنة  
 واحصاء العدة والكف عن الاخراج والخروج والاشهاد و اقامة الشهادة بادآتها على  
 وجهها من غير تبديل وتغيير ﴿ بوعظبه ﴾ الوعظ زجر يقترون تخويف ﴿ من كان  
 يؤمن بالله واليوم الآخر ﴾ اذ هو المتفعبه والمقصود تكبيره ولم يقل ذلكم تو عظون  
 به كما فى سورة المجادلة لتبيح المؤمنين على الفيرة فان من لا غير له لادين له ومن مقتضى  
 الايمان باقعه مراعاة حقوق المعبودية والربوبية وبالوم الآخر الخوف من الحساب والمذاب

والرجاء للفضل والثواب فالؤمن بهما يستحي من الخالق والخلق فلا يترك العمل بما وعظبه  
ودلت الآية على أن للانسان يومين اليوم الاول هو يوم الدنيا واليوم الآخر هو يوم  
الآخرة واليوم عرفا زمان طلوع الشمس الى غروبها وشروعا زمان طلوع الفجر الثاني  
الى غروب الشمس وهذان المعنيان ليسا بمرادين هنا وهو ظاهر فيكون المراد مطلق الزمان  
لبلاكان وانهارا طويلا كانا وقصيرا وذلك الزمان اما محدود وهو زمان الدنيا المراد باليوم الاول  
او غير محدود وهو زمان الآخرة المراد باليوم الآخر الذي لا آخر له لتأخره عن يوم الدنيا  
وجوزوا ان يكون المراد من اليوم الآخر ما يكون محدودا ايضا من وقت النشور الى ان يستقر القبرقان  
مفرها من الجنة والنار فعلى هذا يمكن ان يكونا مستعارين من اليومين المحدودين بالطلوع والغروب  
اللذين بينهما زمان نوم ورقدة ويراد بما بين ذلك الزمانين زمان القرار في القبور قبل النشور  
كما قال تعالى حكاية من بعثنا من مردنا وعلى هذا يقال ليوم الآخرة غدا كما مر في او اخر  
سورة الحشر قال بعض الكبار علمك باليقظة بعد النوم وعلمك بالبعث بعد الموت والبرزخ  
واحد غير ان للبرزخ بالجسم تعلقا في النوم لا يكون بالموت وكما تستيقظ على ماتت عليه كذلك  
تبعث على ماتت عليه فهو امر مستقر فالعقل يسمى في اليوم المقطع اليوم لا ينقطع ويحيى  
على الايمان والعمل ليكون موته ونسره عليهما ﴿ ومن يتق الله ﴾ في طلاق البعثة فطلق  
للسنة ولم يضار المتعدة ولم يخرجها من مسكنها واحتاط في الاشهاد وغيره من الامور ﴿ يجعل  
له مخرجا ﴾ مصدر ميمي اى خروجا وخلصا معامى يقع في شأن الأزواج من النعموم والوقوع  
في المضايق ويفرج عنه ما يعتره من السكروب وبالفارسية بيرون شدن . وقال بعضهم هو عام  
اى ومن يتق الله في كل ما يأتي وما يذر يجعل له خروجا من كل ضيق يشوش البال ويكدر  
الحال وخلصا من غموم الدنيا والآخرة ويتدريج فيه ما نحن فيه اندراجا اوليا وعن النبي  
عليه السلام انه قرأها فقال مخرجا من شبهات الدنيا ومن غمرات الموت ومن شدائد يوم  
القيامة وفي الجلالين من الشدة الى الرخاء ومن الحرام الى الحلال ومن النار الى الجنة او اسم  
مكان بمعنى يخرج به الى مكان يستريح فيه وفي فتح الرحمن يجعل له مخرجا الى الرحمة وعن ابن  
عباس رضوا الله عنهما انه سئل عن طلاق امرأته ثلاثا او ألقاهل له من مخرج فقال لم يتق الله  
فلم يجعل له مخرجا بانت منه ثلاث والزيادة اثم في عنقه ويقال المخرج على وجهين احدهما  
ان يخرج به من تلك الشدة والثاني ان يكرمه بالرضى والصفقانه من قبيل العافية ايضا كما قال  
عليه السلام واسأل الله العافية من كل بلية فالعافية على وجهين احدهما ان يسأله أن يعافيه من  
كل شئ فيه شدة فان الشدة انما يحل اكثرها من اجل الذنوب فكانه سأل ان يعافيه من البلاء  
ويعفو عنه الذنوب التي من اجلها تحمل الشدة بالنفس والثاني انه اذا حل به بلاء أن لا يكله  
الى نفسه ولا يخذله وان يكلاه وبراء وفي هذه المرتبة بصير البلاء ولاء والحنة منحة والمقت  
مقة والالم لذة والصبر شكرا ولا يتحقق بها الا السكمل ﴿ ويرزقه ﴾ بعد ذلك الجمل ﴿ من  
حيث لا يحتسب ﴾ من ابتدائية متعلقة ببرزقه اى من وجه لا يخطر مساله ولا يحتسب فيوفى بالمهر  
ويؤدى الحفرق ويعطى النفقات قال في عين المعاني من حيث لا يرتقب من الخان او يعتد من الحساب

از سببها بگذر و تقوی طلب . تا خدا روزی رساند بی سبب  
حق رجایی بحمدت رزق حلال . که نباشد در کجای و در خیال  
قال علیه السلام انی لاعلم آیه لواءخذ اللاس بها لکفتم ومن یتق الله فإزال یقرأها وبعیدها  
وعنه علیه السلام من اکثر الاستغفار جعل الله له من کل هم فرجا ومن کل ضیق مخرجا  
ورزقه من حیث لا یحسب ( وروی ) ان عوف بن مالک الاشجعی رحمه الله اسر المشرکون  
انه سالما فأتی رسول الله فقال اسرانی وشکا الیه الفاقة فقال علیه السلام  
القی الله واكثر لاحول ولا قوة الا بالله العلی العظیم ففعل فینا هو فی بیته اذ قرع ابنه  
الباب ومعه مائة من الابل غفل عنها العدو فاستاقها فنزلت ( وقال الکاشفی ) عوف بازن  
خود بقول حضرت علیه السلام عمل نمودند اندک فرصتی را بسر عوف از اهل شرک  
خلاص یافته و چهار هزار کوسفند ایشانرا رانده بسلامت بمدینه آمد و این آیت نازل  
شد که هر که تقوی ورزد روزی حلال یابد . و فی عین المعانی فأقلت ابنه بأربعة آلاف  
شاة وبالامنة و فی الجلالین واصاب ابلالهم وغنما فساقتها الی ابيه . آورده اند که در روز کار  
خلافت عمر رضی الله عنه مردی بیامد و از عمر تولیت عمل خواست نادر دیوان خلافت  
عامل باشد عمر گفت قرآن دانی گفت ندانم که نیا موخته ام عمر گفت ما عمل بکسی  
ندیم که قرآن نداند مرد باز کشت و جهدی و ریج عظیم رخود نهاد در تلم قرآن بطمع  
آنکه عمر او را عمل دهد چون قرآن بیا موخت و هود گرفت برکات قرآن و خواندن  
و دانستن او را بدان جای رسانید که در دل وی حرص و ولایت ماندند قاضی دیدار عمر  
پس روزی عمر او را دید گفت یا هذا محبنا ای جوانمرد چه افتاد که بیکبار کی هجرت  
ما اختیار کردی گفت یا امیر المؤمنین تونه اران مردان باشی که کسی وادارد که هجرت  
تو اختیار کند لیکن قرآن بیا موختم و چنان توان کرد که کشتم که از خلق و از عمل بی نیاز  
شدم عمر گفت آن کدام آیت است که ترا بدین درگاه بی نیازی در کشید گفت آن  
آیت که در سورة الطلاق است ( ومن یتق الله یجعل له مخرجا و رزقه من حیث لا یحسب )  
و اعلم ان کل واحد من الضیق و الرزق یکون دنیویا و اخرویا حسنیایا و روحانیایا و ان أعسر  
الضیق ما یکون اخرویا و او فر الرزق ما یکون روحانیایا فمن یتق الله حق التوی یجعل له  
مخرجا من مضار الدارين و رزقه من منافعهما فان قل ار أتق الاقیامهم الانبیاء و الاولیاء  
مع ان اکثرهم اتلی بالشفقة الشدیده و الفاقة المدیده كما قال علیه السلام اشد اللاس بلاه  
الانبیاء و الاولیاء ثم الاثل فلا تمل اجیب بأن اشد الشدة و امد المدة ما یکون اخرویا و هو  
ما ینون من ذلك باطلب الله و کرمه الا ان اولیاء الله لا خوف علیهم و لا هم یخزون و اماما  
ما ضاههم فی الدنیا باخیارهم الأحر الجلیل و بنیر اختار لاصبر الجلیل فله غایة حمیده و منفعة  
عظیمة و اقله عظیم حکیم بفعل ما یشاء و یحکم ما یرید قال بعضهم شکا الیه علیه السلام بعض  
الصحابیة الفاقة فقل علیه السلام دم علی الطهارة یوسع علیک الرزق فقال کم من مستبدم  
للاطهارة لا رتب له کما یتب فضلا عن أن یوسع علیه و یوجه بأن تخاف الا کالتوسیع

مثلا لما منع لا ينافي الاقتضاء اى اقتضاء العلة لمعلولها واثرها اما عند القائلين بتخصيص العلة فظاهر واما عند غيرهم فيجعل عدم المانع جزء العلة ومن المانع الغفلة وغلبة بهض الجنائيات وعند غلبة احد الضدين لا يبقى للاخر تأثير . يقول الفقيه والذي يقع في قلبى ان اصحاب الطهارة الدائمة مرزوقون بأنواع الرزق المعنوى والغذاء الجسمانى اما هو التطبيق والحكم والحقائق والتصديق لبعضهم فى الرزق الصورى والغذاء الجسمانى اما هو التطبيق الفقر الظاهر بالباطن والفقر الباطن هو النفى المطلق لقوله عليه السلام اللهم أغنى بالافتقار اليك فأصحاب الطهارة الدائمة مرزوقون ابدا اما ظاهرا وباطنا معا واما باطنا فقط على ان لاهلها مراتب من حيث البداية والهاية ولن ترى من اهل الهاية محروما من الرزق . طلقا الانادرا والله العفى وفى التأويلات النجمية ومن يتق الله اى يجعل ذاته المظلمة جنة ذاته وصفاته وافعاله تعالى جنة افعاله باضافة الاشياء كلها خلقا وابدادا الى ذاته وصفاته وافعاله يجعل له مخرجا من مضايق ذاته وصفاته وافعاله الى وسائع ذاته وصفاته وافعاله وبرزقه من حيث لا يحسب من فيض اسمه الوهاب على طريق الوهب لاعلى طريق الكسب والاجتهاد ﴿ ومن يتوكل على الله ﴾ التوكل سكون القلب فى كل موجود ومفقود وقطع القلب عن كل علاقة والتعلق بالله فى جميع الاحوال ﴿ فهو ﴾ اى الله تعالى ﴿ حسب ﴾ بمعنى محسب اى كاف يعنى كافى المتوكل فى جميع اموره ومعطيه حتى يقول حسبى فان قلت اذا كان حكم الله فى الرزق لا يتغير فامعنى التوكل قلت معناه ان المتوكل يكون فارغ القلب ساكن الجاش غير كاره لحكم الله فلهذا كان التوكل محمودا قال عليه السلام لو انكم تتوكلون على الله حتى توكله لرزقكم كما يرزق الطير تفر وخامسا وتروح بطانا ومعناه تذهب اول الهمار خاصة اى ضامرة البطون من الجوع وترجع آخر الهمار بطانا اى مملئة البطون وايسر فى الحديث دلالة على القمود على الكسب بل فيه مايدل على طلب الرزق وهو قوله تندو وتروح وانما التوكل بعد الحركة فى امر المعاش كتوكل الزارع بعد الفاء الحب فى الارض وكان السلف يقولون تجروا واكتسبوا فانكم فى زمان اذا احتاج احدكم كان اول ماياكل دينة وربما رأوا رجلا فى جماعة جنازة فقالوا له اذهب الى ذلكم ( وفى المثنوى )

كر توكل ميكنى دركاركن . كشت كين پس تكيه بر جباركن

رمز الكاسب حبيب الله شو . از توكل در سبب كاهل مشو

واما الذين قعدوا عن الحركة والكسب وهم الكمل فطريقهم صعبة لا يسلكها كل ضامر فى الدين ودل الحديث المذكور على ان التوكل الحقيقى ان لا يرجع المتوكل الى رزق معين وغذاء موظف كالطير حتى لا يتنقض التوكل اللهم الا ان يكون من الكمل فان المعين وغيره سواء عندهم لتملق قلوبهم بالله لا يغيره وفى التأويلات النجمية ومن يتوكل فى رزق نفسه من الاحكام الشرعية وفى رزق قلبه من الواردات القلبية وفى رزق روحه من العطايا والمناجى الالهية الروحانية فالله الاسم الاعظم حسبه من حيث الاسماء الكافية او التوكل نفسه حسبه فيكون الضمير راجعا الى التوكل ﴿ ان الله بالغ امره ﴾ بالاضافة اى منفذ امره

وتم مراده ومضى قضائه في خلقه فيمن توكل عليه وفيمن لم يتوكل عليه الا ان من توكل عليه يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا وفي التأويلات النجمية ان الله بالغ امره في كل مأمور بما هو منها واقصاه وقرى بتوكل بالغ ونصب امره اى يبلغ ما يريد ولا يفوته مراد ولا يعجزه مطلوب ( كما قال الكاشفي ) رسانده است كار خود را بهر چا خواهد يعني آنچه مراد حق سبحانه باشد از قوت نشود . وقرى بالغ امره على الفاعلية اى نافذ امره وفي القاموس امر الله بلغ اى بالغ نافذ يبلغ اين اريد به ﴿ قد جعل الله لكل شئ ﴾ من الشدة والرخاء والفقر والغنى والموت والحياة ونحو ذلك ﴿ قدرا ﴾ اى تقديرا متعلقا بنفس ذاته وبزمانه وقومه وبجميع كلياته واصصافه وانه بالغ ذلك المقدر على حسب ما قدره وبالفارسية اندازه كه ازان در نكندرد او . مقدار او جدا معينا او وقتا واجلا ونهاية ينتهي اليه لا يتقدم عليه ولا يتأخر عنه ولا يتأتى تغييره يعني بامقداري از زمانه كه پيش وپس نيافتد وفي التأويلات النجمية اى رتبة وكما لا يليق بذلك الشئ وقال الفاشاني ومن يتوكل على الله يقطع النظر عن الوسائط والاقطاع اليه من الوسائل فهو كافيه بوصل اليه ما قدر له ويسوق اليه ما قسم لاجله من انصبة الدنيا والآخرة ان الله يبلغ ما اراد من امره لا مانع له ولا طائق فمن يتيقن ذلك ما خاف احدا ولا رجا وفوض امره اليه ونجا قد عين الله لكل امر حدا معينا وقتا معينا في الازل لا يزيد بسمى ساع ولا ينقص بمنع تقصير مقصر ولا يتأخر عن وقته ولا يتقدم عليه والمتيقن لهذا الشاهد له متوكل بالحقيقة انتهى وفي المفردات تقدير الله الاشياء على وجهين احدها باعطاء القدرة والثاني أن يجعلها على مقدار مخصوص ووجه مخصوص حبا اقتضت الحكمة وذلك ان فعل الله ضربان ضرب اوجده بالفعل ومعنى ايجاده بالفعل انه ابدعه كاملا دفعة لا يترتبه الكون والفساد الى ان يشاء ان يغيثه او يبده كالموت وما فيها ومنه ما جعل اصوله موجودة بالفعل واجزائه بالقوة وقدره على وجه لا يتأتى غير ما قدر فيه كتقديره في الزواة ان يثبت منها النخل دون التفاح والزيتون وتقدير مني الآدمي ان يكون منه الانسان دون سائر الحيوان فتقدير الله على وجهين احدهما بالحكم منه ن يكون كذا ولا يكون كذا اما على سبيل الوجوب واما على سبيل الامكان وعلى ذلك قوله تعالى قد جعل الله لكل شئ قدرا والثاني باعطاء القدرة عليه انتهى والآية بيان لوجوب التوكل عليه وتفويض الامر اليه لانه اذا علم ان كل شئ من الرزق وغيره لا يكون الا بتقدير الله وتوقيته لابقى التسليم للقدر والتوكل ( قال الكاشفي ) بنى اين آيت بر تقوى وتوكلت تقوى ففتح بوستان قربست واز رتبة معيت خبر دهد كه ان الله مع الذين اتقوا وتوكل رائحة كزار كفايتست واز بوى ريحان محبت رسد كه ان الله يحب المتوكلين وبى اين دو صفت قدم در طريق تحقيق سنوان نهاد سلوك راه معنى را توكل بايد وتقوى . توكل مركب راهست وتقوى توشه رهرو قال سهل قدس سره لا يصح التوكل الا للمتقين ولا تم التقوى الا بالتوكل ولذلك قرن الله بينهما فقال ومن يتق الله الخ وقال بعضهم من تحقق في التقوى هون الله على قلبه الاعراض

عن الدنيا ويسر له امره في الاقبال عليه والترين بخدمته وجعله اماما خلقه يتدى به اهل الارادة فيحملهم على اوضح السنن ووضح المناهج وهو الاعراض عن الدنيا والاقبال على الله تعالى وذلك منزلة المتقين وقال سهل رحمه الله من بكل اموره الى ربه فان الله يكفيه هم الدارين اجمع قال الربيع رحمه الله ان الله قضى على نفسه ان من توكل عليه كفاه ومن آمن به هدها ومن اقرضه جزاه ومن وفق به انجاه ومن دعاه اناه وتصديق ذلك في كتاب الله ومن يتوكل على الله فهو حسبه ومن يؤمن بالله يهد قلبه من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له ومن يعتصم بالله فقد هدى الى صراط مستقيم اُجيب دعوة الداع اذا دعان ﴿ واللآئى ﴾ من الموصولات جمع التى يعنى آن زمان كه ﴿ يئسن من الحيض من نساكنكم ﴾ اللآئى دخلتم بهن لكبرهن وييسهن وقدرهن بستين سنة وبخمس وخمسين فلو رآته بعد ذلك لا يكون حيضا قوله يئسن فعل ماض والياس القنوط ضد الرجاء يقال يئس من مراده يئس بأسا وفي معناه أيس بأيس بأسا والياس الايسأ وفاقلهما آيس لا يئس يقال امرأة آيس اذا كان بأسها من الحيض دون آيسه لان التاء انما زبدت في المؤنث اذا استعملت الكلمة للمذكر ايضا فرقا بينهما واذا لم تستعمل له فأى حاجة الى الزيادة ومن ذلك يقال امرأة حائض وطلق وحامل بل اناء اذا كان حملها من الولد واما اذا كان بأسها وحملها من غير الحيض وحمل الولد يقال آيسه وحاملة وفي المغرب اليأس انقطاع الرجاء واما الاياس في مصدر الآيسه من الحيض فهو في الاصل آيس على افعال حذف منه الهمزة التى هي عين الكلمة تخفيفا والحيض الحيض وهو في اللغة مصدر حاض الائى فهى حائض وحائضه اى خرج الدم من قبلها ويكون للآرب والضيع والحفاش كما ذكره الجاحظ وفي القاموس حاضت المرأة تحيض حيضا ومحيضاً ومحاضاً فهى حائض وحائضاً من حواض وحبيض سال دمها والحيض اسم ومصدر قيل ومنه الحوض لان الماء يسيل اليه والحيضة المرة انتهى وفي الشرع دم يتفصه رحم امرأة بالغة لاداء بها ولا يئس لها اى يجعلها الشارع منقطعة الرجاء عن رؤية الدم ومن الاولى لابتداء الغاية ومتعلقة بالفعل قبلها والثانية للتبيين ومتعلقة بمحذوف ﴿ ان اربتم ﴾ من الارتباب بالفارسية بشك شدن اى شكتم واشكل عليكم حكمهن لاقطاع دمهن بكبر السن وجهلهم كيف عدتهن ﴿ فعدتهن ثلاثة اشهر ﴾ فقوله واللآئى يئسن الخ مبتدأ خبره فعدتهن وقوله ان اربتم اعتراض وجواب الشرط محذوف اى اربتم فيها فاعلموا انها ثلاثة اشهر كذا قولوا والاشهر جمع شهر وهو مدة معروفة مشهورة باهلال الهلال او باعتبار جزء من اثني عشر جزءاً من دوران الشمس من نقطة الى تلك النقطة قال في القاموس الشهر العدد المعروف من الايام لانه يشهر بالقرن ﴿ واللآئى ﴾ وأن زمان كه ﴿ لم يحضن ﴾ اى ما رآين الدم لصرهن اى فعدتهن ايضا كذلك حذف ثقة بدلالة ما قبله عليه والشابة التى كانت تحيض فارقع حيضها بعد من الاعذار قبل بلوغها سن الايسات فعدت اى حنيفة والشافعى لا تنقضى عدتها حتى يعاودها الدم فتمتد بثلاثة اقراء اوتباخ سن الايسات فتعدت بثلاثة

اشهر وضع السجائدي الطاء الدالة على الوقف المطلق على وضعه وقانونه في لم يحضن لاقطاعه عما بعده وكان الظاهر أن يضع الميم الدالة على اللازم لان المتبادر الاتصال المومم معنى فاسدا العله نظر الى ظهور عدم حمل التي لم تحض لصفرها ﴿ وأولات الاحمال ﴾ واحداثها ذات بمعنى صاحبة والاحمال جمع حمل بالفتح بالفارسية باره والمراد الحبل اى الثقل المحمول في البطن وهو الولد في البطن والمعنى وذوات الاحمال من النساء والحبالى منهن ﴿ اجلهن ﴾ اى منتهى عدتهن ﴿ أن يضعن حملهن ﴾ سواء كن مطلقات او متوفى عنهن ازواجهن فلو وضعت المرأة حملها اى ولدت وحطت ما في بطنها بنى ازبالا بزير آورد بعد طلاق الزوج او وفاته باحظة انقضت عدتها وحلت للازواج فكيف بعد ساعة او يوم او شهر وقد نسخ به عموم قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يترصدن بأنفسهن اربعة اشهر وعشرا لتراخي زوله عن ذلك وقد صح ان سبيعة بنت الحارث الاسلمية ولدت بعد وفاة زوجها بلبال فذكرت ذلك لرسول الله عليه السلام فقال قد حلت قزوجي ﴿ ومن بتق الله ﴾ في شأن احكامه وحقوقه ﴿ يجعل له من امره يسرا ﴾ اى يسهل عليه امره ويوفقه للخير ويعصمه من لمعاصي والشر بسبب التقوى فن للبيان قدم على الميين للفواصل او بمعنى في ﴿ ذلك ﴾ المذكور من الاحكام وافراد الكاف مع ان الخطاب للجمع كما يفصح عنه ما بعده لما انها لمجرد الفرق بين الحاضر والمقضى لالتعيين خصوصية مخاطبين ﴿ امر الله ﴾ حكمه الشرعى ﴿ اذله ﴾ من اللوح المحفوظ ﴿ اليكم ﴾ الى جابكم وقال ابواليث اذله في القرآن على نبيكم لتستعدوا للعمل به فياكم ومخالفته ﴿ ومن يتق الله ﴾ بالحفاظة على احكامه ﴿ يكفر عنه سيئاته ﴾ يسترها لرضاه عنه بانقائه وبالفارسية ببوشد خدای تعالی از ویدیهای ویرا . وربما يبدلها حسنات ﴿ ويعظم له اجرا ﴾ بالمضاعفة وبالفارسية وبزرک ساز دبرای اومزدرا یعنی اورامزد زیاده دهددر آخرت . قال بعضهم يعطيه اجرا عظيما اى اجر كان ولذلك نكر فالتشكيك للتعميم المنى عن التتميم قال في برهان القرآن امر بالتقوى في احكام الطلاق ثلاث مرات واعد في كل مرة نوعا من الجزاء فقال اولاً يجعل له مخرجا يخرج به مما دخل فيه وهو يكرهه ويهيء له محبوبه من حيث لا يامل وقال في الثاني يسهل عليه الصعب من امره ويفتح له خيرا ممن طلقها والثالث واعد عليه الجزاء بأفضل الجزاء وهو ما يكون في الآخرة من النعماء ﴿ أسكنوهن من حيث سكنتم ﴾ استئناف وقع جوابا عن سؤال نشأ عما قبله من الحث على التقوى كأنه قيل كيف تعمل بالتقوى في شأن الممتدات فقيل اسكنوهن من حيث سكنتم اى بعض مكان سكنتم والخطاب للمؤمنين المطلقين ﴿ من وجدكم ﴾ اى من وسعكم اى مما تطيقونه بمعنى مسكن ايشان بقدر طاقت وتواناى خویش سزايد والوجد القدرة والغنى يقال افتقر فلان بعد وجده وهو عطف بيان لقوله من حيث سكنتم وتفسير له وفي عين المعانى ومن لتبيين الجنس لما في حيث من الابهام انتهى واعترض عليه ابوحيان بأنه لم يسهل في عطف البيان اعادة العامل انما عهد ذلك في البديل فالوجه جملة

بدلا قال فتادة ان لم يكن الايت واحد اسكنها في بعض جوانبه قال صاحب الباب ان  
 كانت الدار التي طلقها فيها ملكه يجيب عليه أن يخرج منها ويترك الدار لها مدة عدتها  
 وان كانت باجارة فمليه الاجرة وان كانت عارية فرجع المعير فعليه ان يكتري لها دارا  
 تسكنها قال في كشف الاسرار واما الممتدة من وطئ الشبهة والمفسوخ نكاحها يعيب  
 او خيار عتق فلاسكني لها ولا نفقة وان كانت حاملا ﴿ ولا تضاروهن ﴾ اى ولا تقصدوا  
 عليهن الضرر في السكنى بأى وجه كان فان المفاعلة قد لا تكون للمشاركة وبالفارسية ورنج  
 مرسانيد مطلقات را ﴿ لضيقتوا عليهن ﴾ في المسكن ببعض الاسباب من ازال من  
 لا يوافقهن اويشغل مكانهن اوغير ذلك وتلجسونهن الى الخروج وبالفارسية برأى أنك  
 تنك كرهانيد برايشان مساكن ايشان . وفيه حث المروءة والمرحمة ودلالة على رعاية  
 الحق السابق حتى يتيسر لها التدارك في امر المعيشة من تروج آخر أوغيره ﴿ وان كن ﴾  
 اى المطلقات ﴿ اولات حمل ﴾ ذوات حمل وبالفارسية خداوندبار . يعنى حاملة واولات  
 منسوب بالكسر على قانون جمع المؤنث وتسوين حمل للتعميم يعنى اى حمل كان قريب الوضع  
 او بعيد ﴿ فأنفقوا عليهن حتى يضمن حملهن ﴾ فيخرجن من العدة وتخلصوا من كلفة  
 الاحماء ويحل لهن تروج غيركم اياشئن فالباين بالطلاق اذا كانت حاملا لها النفقة والسكنى  
 بالاتفاق واما البائن الحامل اى غير الحامل فتستحق النفقة والسكنى عند أبى حنيفة كالحامل  
 الى أن تنقضى عدتها بالحليض اوبالاشهر خلافا للثلاثة واما المتوفى عنهن ازواجهن فلا نفقة  
 لهن من التركة ولاسكنى بل تمتد حيث تشاء وان كن اولات حمل لوقوع الاجماع على  
 ان من اجبر الرجل على النفقة عليه من امرأة او ولد صغير لايجب أن ينفق عليه من ماله  
 بعد موته فكذا المتوفى عنها الحامل وهو قول الاكثرين قال ابوحنيفة تجب النفقة  
 والسكنى لكل مطاقة سواء كانت مطاقة بثلاث اوواحدة رجعية اوبائنة مادامت في العدة  
 اما المطلقة الرجعية فلانها منكوحة كما كانت وانما يزول النكاح بمضى العدة وكونه في معرض  
 الزوال بمضى العدة لايسقط نفقتها كالألى وعاق طلاقها بمضى شهر فالمطاقة الرجعية لها  
 النفقة والسكنى بالاجماع واما المبتوتة فنقدنا لها النفقة والسكنى مادامت في العدة لقوله  
 تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم اذا المعنى اسكنوا المعتدات مكانا من المواضع  
 التي تسكنونها وأنفقوا عليهن في العدة من سعتكم لما قرأ ابن مسعود رضى الله عنه اسكنوهن  
 من حيث سكنتم وأنفقوا عليهن من وجدكم وعند الشافى لها السكنى لهذه الآية ولا  
 نفقة لها الا أن تكون حاملا لقوله تعالى وان كن اولات حمل الخ فان قلت فاذا كانت  
 كل مطاقة عندهم يجب لها النفقة فمافائدة الشرط في قوله وان كن اولات حمل الخ قلت فائدة  
 ان مدة الحمل ربما طالت فظن ظان ان النفقة تسقط اذا مضى مقدار عدة الحامل فبني ذلك الروم  
 كما في الكشف ﴿ فان أرضعن لكم ﴾ الرضاعة لثة شرب اللبن من الضرع او الثدي وشريفة  
 شرب الطفل حقيقة او حكما للبن خالص او مختلط فالباين آدية في وقت مخصوص والارضاع شيردان  
 يعنى هؤلاء المطلقات ان أرضعن لكم ولدا من غيرهن او منهن بعد انقطاع عصمة الزوجية

وعلاقة التكاح قال لكم ولم يقل اولادكم لما قل تعالى والوالدات برضعن اولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة فالاب يجب عليه ارضاع الولد دون الام وعليه أن يتخذ له ظنزالا اذا تلوقت الام بارضاعه وهي مندوبة الى ذلك ولا تجبر عليه ولا يجوز استئجار الام عند أبي حنيفة رحمه الله مادامت زوجة معتدة من نكاح ﴿فاتوهن اجورهن﴾ على الارضاع ان طلبن اورجون فان حكمهن في ذلك حكم الاطباء حينئذ قال في اللباب فان طلقتها فلا يجب عليها الارضاع الا أن لا يقبل الولد من غيرها فيلزمها حينئذ فان اختلفا في الاجرة فان دعت الى اجرة المثل وامتنع الأب الا تبرعا فالام اولى بأجر المثل اذا لم يجد الأب متبرعا وان دعا الأب الى اجر المثل وامتنعت الام لتطلب شططا فالأب اولى به فان اعسر الأب بأجرتها اجبرت على ارضاع ولدها انتهى ان قبل ان الولد للاب فله لا يقبمه في الحرية والرقية بل يتبع الام لانها اذا كانت ملكا لغير الأب كان الولد ملكا له وان كان الأب حرا واذا كانت حرة كان الولد حرا وان كان الأب رقيقا اجب بأن الفقهاء قالوا في وجهه رجع ماء الام على ماء الأب في الملكية لان ماء هاستقر في موضع وماء الأب غير معلوم أفادت هذه المسألة ان الملكية تغلب الوالدية والتحقيق ان الاحكام الشرعية لا تقبلية والعالم عند شارعها يفعل ما يشاء وبحكم ما يريد ﴿واتمرؤا﴾ ايها الآباء والامهات ﴿بينكم﴾ ميان يكذكر دركار فرزند ﴿بمعروف﴾ اي تشاوروا وحقيقته لبأسر بعضكم بعضا بحميل في الارضاع والاجر وهو المسامحة ولا يكن من الأب بما كسبه ولا من الام معاسرة لانه ولدهما معا وهما شريكان فيه في وجوب الاشفاق عليه فالانتمار بمعنى التامسر كالاشتور بمعنى التشاور يقال اتمر القوم وتآمروا اذا امر بعضهم بعضا يعنى الافتعال قد يكون بمعنى التفاعل وهذا هو ﴿وان تعاسرتم﴾ يقال تعاسر القوم اذا تحجروا تعسير الامر اي تضايقتهم وبالفارسية واكر دشوار كسند ومضايقه نماييد اي پدر ومادر رضاع ومزد دادن يعنى شوهر از اجرا با كند يازن شيرندهد ﴿فسترضعه﴾ اي للاب كما في الكشف وهو الموافق لقوله فان ارضعن لكم اولاصي والولد كما في الجلالين وتفسير الكاشفي ونحوها وفيه ان الظاهر حينئذ أن يقول فسترضعه ﴿اخرى﴾ اي فتسوجد ولا تعوز مرضعة اخرى غير الام ترضعه يعنى مردداه كبرد براى رضيع خود ومادرا با كراه واجبار نفر مايد . وفيه معانبة الام على المعاسرة كما تقول لمن تستفضيه حاجة فيتوانى سبقها غيرك تريد ان سبق غير مقضية فأنت ملوم فل سعدى الفتى ولا يخلو عن معانبة الأب ايضا حيث اسقط في الجواب عن حيز شرف الخطاب مع الاشارة الى انه ان ضويقت الام في الاجر فامتنعت من الارضاع لذلك فلا بد من ارضاع امرأة اخرى وهي ايضا تطلب الاجر في الاغلب الاكثر والام اشفق واحن فهي به اولى وبما ذكرنا يظهر كمال الارتباط بين الشرط والجزاء ﴿لينفق﴾ لام الامر ﴿ذوسعة﴾ خداوند فراخي وتوانى كرى ﴿من سمته﴾ از غناى خود يعنى بقدر تواناى خویش بر مطلقه ومرضعة نفقه كسند . ومن متعلقة بقوله لينفق ﴿ومن قدر عليه رزقه﴾ اي ضيق وكان بمقدار القوت وبالفارسية ومهر كه تنك

كرده شده است برو روزی اویعنی فقیر و تنگدست است . و من هذا المعنى اشتق الا  
 قدرای القصیر العنق و فرس اقدر یضع حافر رجله موضع حافریده و قوله تعالى و علی  
 الموس قدره و علی المقتر قدره ای مایل بقبحه مقدرا علیه ﴿ فلینفق بما آتاه الله ﴾ و ان  
 قل ای لینفق کل واحد من الموسر و المعسر ما یبلغه و سعته و یطيقه ﴿ لا یكلف الله نفسا الا ما آتاه ﴾  
 من المال جل او قل فانه تعالى لا یكلف نفسا الا وسعها و بالفارسیة و تکلیف نفر ما بد خدای  
 تعالى هیچ تی رامکر آنچه بدو عطا کرده است از مال یعنی تکلیف مالا ینطاق نفر ما بد .  
 و قد اكد ذلك بالوعد حيث قال ﴿ سيجعل الله بعد عسر يسرا ﴾ ای عاجلا او اجلا  
 اذ ليس في السين دلالة على تعين زمان و كل آت قريب و لو كان الآخرة و بالفارسیة زود  
 باشد که بدید آرد خدای تعالى بعد ازدشواری و تنگدستی آسانی و توانگری . فلیتظر  
 المعسر اليسر و فرج الله فان الاستظار عبادة و فيه تطيب لقلب المعسر و ترغيب له في بذل  
 مجهوده و وعد لفقراء الازواج لالفقر آء ذلك الوقت عمومًا كما جوزده الز مخشری حيث قال  
 موعد لفقراء ذلك الوقت بفتح ابواب الرزق عليهم اوفلقراء الازواج ان اتفقوا ما قدروا  
 علیه و لم یقصر و ا . یقول الفقیر لایعد فی ذلك من حيث ان القرء ان لیس بمحصور و لا التفات  
 فی مثل هذا المقام الی سوق الكلام قال البقی سيجعل الله بعد ضيق الصدر من الاهتمام  
 بالرزق و اتفاقه سعة الصدر و يسر السخاء و الطمأنينة و الرضى بالله و ایضا سيجعل الله بعد عسر  
 الحجاب للمشتاقین یسر كشف النقاب و فی التأویلات النجمیة یعنی کل ذی سعة مأمور بانفاق  
 ما یقدر علی اتفائه فالحق المنفق علیه من جانب الحق ینفق علی الروح من سعته و الروح  
 ینفق علی السر من سعته و السر ینفق علی القلب من سعته و القلب ینفق علی النفس من سعته  
 و النفس ینفق علی الصدر من سعته و الصدر ینفق علی الجسم من سعته و من قدر علیه رزقه  
 من الفيوض الالهیة فلینفق بما آتاه الله بحسب استعداده لا یكلف الله نفسا الا ما آتاه  
 فی استعدادها الازلی و قابلتها الغیبیة سيجعل الله بعد عسر انقطاع الفيض یسر اتصال الفيض  
 ﴿ و كانوا من قرية ﴾ یعنی كم الخیرة فی كونها للتکثیر و القرية اسم للموضع الذی یجتمع  
 فیہ الناس و المعنی و کثیر من اهل قرية و بالفارسیة و بسیار از اهل دهبی و شهری . فهو  
 من حذف المضاف و اقامة المضاف الیه مقامه تم وصفه بصفته و ان الحجاز العقلی و الاسناد الی  
 المكان و هذه الآیة تحذیر لانس عن الخالفة فی الاحکام المذكور و تأکید لایجابها عليهم  
 ﴿ عنت عن امر بها و رسله ﴾ قال فی المفردات العتو النبو عن الطاعة و فی القاموس عتا  
 عتوا و عتیا و عتیا استکبر و جاوز الحد و فوط و عتی استهی و العتو لا یتعدی بن و انما عدی بها  
 لتضمینة معنی الاعراض کانه قیل اعرضت عن امرها و امر رسلها بسبب التجاوز  
 عن الحد فی التکبر و العناد و فی ابراده صفة الرب توبیخ لهم و تجهیل لما ان عصیان العبد  
 لربهم و مولا هم طغیان و جهل بشأن سیدهم و مالکهم و عمرتة انفسهم و دوام احتیاجهم الیه  
 فی التریة قوله و كانوا مبتداً و من قرية بیان له و عنت خبر المبتداً ﴿ حاسبانها حسابا شدیداً ﴾  
 ای ناقشناها فی الحساب و ضیقنا و شددنا علیها فی الدنیا و اخذناها بدقائق ذنوبها و جرائمها

من غير عفو نحو القحط والجوع والأمراض والأوجاع والسيف وتسليط الأعداء عليها وغير ذلك من البلايا مقدما . . . مجلا على استئصالها وذوقها العذاب الأكبر لترجع إلى الله تعالى لأن البلاء كالسوط للسوق فلم تقبل ولم ترفع رأسا فابتلاها الله بما فوق ذلك كإفقال ﴿ وعذبناها عذابا نكرا ﴾ أي منكر أعظيما هائلا متفرا عنه بالطبع لشدة وإيلامه أو غير متوقع فأنهم كانوا لا يتوقعونه ولو قيل لهم لما يصدقونه والقهر النير المتوقع أشد ألما والالطف الغير المتوقع أتم لذة وبالفارسية وعذاب كرديم إيشازا عذاب جانك نديده بودند ونشاخته . وهو العذاب العاجل بالاستئصال نحو الإغراق والأحراق والريح والصيحة فالنكر الأمر الصعب الذي لا يعرف والانتكار ضد العرفان . يقول الفقير أضاف الله المحاسبة والتعذيب إلى نفسه مع أن سبهما كان العتو عن أمره وأمر رسله لأن الرسل كانوا فانيين في الله فاتخذوا الله وكيفا في جميع أمورهم وتركوا التصرف والتعرض للقهر ونحوه وذلك أنهم قد بشوا بمدرس . . . وخم وهذا صبروا على تكذيب أمهم لهم ولوبشوا قبل الرسول . . . ربما بطشوا بمن كذبهم وأهلكوه وقس عليهم أحوال الكمل من الأولياء ﴿ فذاقت ﴾ يس بجشبدند أهل آن ديه ﴿ وبال امرها ﴾ أي ضرر كفرها وثقل عقوبة معاصيها أي أحسته احساس الذائق المطوم ﴿ وكان عاقبة امرها خسرا ﴾ هائلا لاخسر ورآه بمعنى زيانتكارى وكدام زيان ازان بدترکه ازحيات ومانافع آن محروم شدند وبعقوبات مبتلى كشتند . فتجارتهم خسارة لاربح فيها التضيمهم بضاعة العمر والصحة والفراغ بصرفها في المخالفات قال في المفردات الحسر والحسران انتقاض رأس المال ونسب إلى الإنسان فيقال خسرت فلان وإلى الفعل فيقال خسرت تجارته ويستعمل ذلك في القنيات الخارجية كالمال والجاه في الدنيا وهو الأكثر وفي النفسية كالصحة والسلامة والمقل والإيمان والثواب وفي الآية إشارة إلى أهل قرية الوجود الإنساني وهو النفس والهوى وسائر القوى فأنها اعرضت عن حكم الروح فلم تدخل في حكم الشريعة وكذا عن متابعة أمر القلب والسر والخطي فعذبت بمذاب الحجاب واستهلكت في بحر الدنيا وشمواتها ولذاتها وكان عاقبة امرها خسرا ان الضلالة وبران الجهالة ﴿ أعد الله لهم ﴾ مع ذلك في الآخرة ولا م لهم لام التخصيص لا لام الفع كإي قولهم دعاه في مقابلة دعا عليه ﴿ عذابا شديدا ﴾ أي قدره في علمه على حسب حكمته أوهايا أسبابه في جهنم بحيث لا يوصف كنهه فهم أهل الحساب والعذاب في الدنيا والآخرة لاني الدنيا فقط فان ما أصابهم في الدنيا لم يكن كفارة لذنوبهم لعدم رجوعهم عن الكفر فعذبوا بمذاب الآخرة أيضا وهذا المعنى من قوله لحسابناها إلى هنا هو اللائق بالظلم الكريم هكذا ألهمت به حين المطالعة ثم وجدت في تفسير الكواشي وكشف الأسرار وأبي الآيث والاسئلة المقحمة ما يدل على ذلك والحمد لله تعالى فلا حاجة إلى أن يقال فيه تديما وتأخيرا وإن المعنى أنا عذبناها عذابا شديدا في الدنيا ونحاسبها حسابا شديدا في الآخرة على أن لفظ الماضي للتحقيق كما كثر ألفاظ القيامة فان فيه وفي نحوه تكلفا بنا على ما ارتكبه من يمد من اجلاء المفسرين ودل قوله في الأثر . . . بوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا

على ان الحاسبة عامة لما في الدارين وان المراد بها في بعض المواضع هو التصديق والتشديد مطلقا ﴿ فاتقوا الله يا اولى الالباب ﴾ اى اعتبروا بحال الامم الماضين من التكرير المعاندين وما نزل بهم من المذاب والويل فاتقوا الله وامره ونواهيه ان خلصت عقولكم من شوب الوهم فان اللب هو العقل الخالص من شوائب الوهم وذلك بخلوص القلب من شوائب صفات النفس والرجوع الى الفطرة الاولى واذا خلص العقل من الوهم والقلب من النفس كان الايمان يقينا فلذلك وصفهم بقوله ﴿ الذين آمنوا ﴾ اى الايمان التحقيقى يقينى العيانى اليهودى وفيه اشارة الى ان منشأ التقوى هو الخلوص المذكور ولا يتنافى ذلك زيادة الخلوص بالتقوى فكمن من شئ يكون سببا لاصل شئ آخر ويكون سببا في زيادته وقوته على ذلك الآخر وبكمال التقوى يحصل الخروج من قشر الوجود المجازى والدخول في لب الوجود الحقيقى والاتصاف بالايمان العيانى قال بعضهم الذين آمنوا حقا وصدقا وبجوز أن يكون صفة كاشفة لامقيدة فانه لا يليق أن يعد غير المؤمنين من اولى الالباب اللهم الا أن يراد باللب العقل العارى عن الضعف بأى وجه كان من البلادة والبله والجنون وغيرها فتخصيص الامر بالتقوى بالمؤمنين من بينهم لانهم المتفعلون انتهى والظاهر ان قوله الذين آمنوا مبتدأ خبره قوله تعالى ﴿ قد انزل الله اليكم ﴾ والخطاب من قبيل الالتفات ﴿ ذكرا ﴾ هو النبي عليه السلام كما بينه بأن ابدل منه قوله ﴿ رسولا ﴾ وعبر عنه بالذكر لمواظبته على تلاوة القرآن وتبليغه والتذكير به وعبر عن ارساله بالانزال بطريق الترشيح اى للتجاوز فيه عليه السلام بالذكر اولاه مسبب عن انزال الوحي اليه يعنى ان رسول الله شبه بالذكر الذى هو القرآن لشدة ملابسته به فأطلق عليه اسم المشبه به استعارة تصریحية وقرن به ما يلائم المستعار منه وهو الانزال ترشيحا لها وباجازة مرسله من قبيل اطلاق اسم السبب على المسبب فان انزال الوحي اليه عليه السلام سبب لارساله وقال بعضهم ان التقدير قد انزل الله اليكم ذكرا يعنى القرءان وارسل اليكم رسولا يعنى محمدا عليه السلام لكن الاجازة اقتضى اختصار الفعل الناصب للرسول وقد دل عليه القرينة وهو قوله انزل نظيره قوله علفتها تبنا وماء باردا اى وسقيتها ماء باردا فيكون الوقف في ذكرا تاما بخلافه اذا كان بدلا وقال القاشانى قد انزل الله اليكم ذكرا اى فرقانا مشتتلا على ذكر الذات والصفات والاسماء والافعال والمعاد رسولا اى روح القدس الذى انزله به فأبدل منه بدل الاشارة لان انزال الذكر هو انزاله بالاتصال بالروح النبوى والقاء المعانى فى القلب ﴿ يتلو ﴾ يقرأ ويعرض ﴿ عليكم ﴾ يا اولى الالباب اواياها المؤمنون ﴿ آيات الله ﴾ اى القرءان ﴿ ميقات ﴾ اى حال كون تلك الآيات ميقات ومظهرات لكم ما تحتاجون اليه من الاحكام اوميينات بالفتح بمعنى وانحوت لاختفاء فى ممانها عند الاهالى اولا مرية فى اعجازها عند البلغاء المصفيين وانما يتلوها او انزله ﴿ ليخرج ﴾ الرسول ويخلص او الله تعالى قال بعضهم اللام متعلقة بأنزل لاقوله يتلو لان يتلو مذكور على سبيل التبية دون انزل ﴿ الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ الموصول عبارة عن المؤمنين بعد انزاله والافاخر اج

الموصوفين بالايان من الكفر لا يمكن اذلا كفر فهم حتى يخرجوا منه اى ليحصل لهم الرسول مامم عليه الاآن من الايمان والعمل الصالح باخراجهم عما كانوا عليه أو ليخرج الله من علم او قدر انه سيؤمن ولم يقل ليخرجكم اظهارا لشرف الايمان والعمل الصالح وبما سلب الاخراج وحثا على التحقق بهما ﴿ من الظلمات الى النور ﴾ اى من الضلالة الى الهدى ومن الباطل الى الحق ومن الجهل الى العلم ومن الكفر الى الايمان ومن الشبهات الى الدلالات والبراهين ومن الغفلة الى اليقظة ومن الانس بنير الله الى الانس بالله على طبقاتهم ودرجاتهم فى السعى والاجتهاد بعناية الله تعالى وفى التأويلات النجمية ليخرج الذين آمنوا بالايان العامى وعملوا الصالحات بمقتضى العلم الظاهر بمقتضى الحال من ظلمات التقييد بالاعمال والاحوال الى نور الاطلاق برؤية فاعلية الحق فى الاشياء انتهى . يقول الفقير انما جمع الظلمات لتراكمها وتكافؤها ولكثرة اسبابها وانواعها ولذا قال تعالى قل من نجيبكم من ظلمات البر والبحر اى شداآئدها فانها كالظلمات وكذا الاعمال السيئة ظلمات يوم القيامة كما ورد فى حق الظلم ﴿ ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا ﴾ خالصا من الرياء والتصنع والفرس وهو استئناف لبيان شرف الايمان والعمل الصالح ونهاية امر من اتصف بهما تنسيطا وترغيبا لغير اهلها كما قال بعض الكبار لو كان الايمان بذاته يعطى مكارم الاخلاق لم يقل للمؤمن اعمل كذا واترك كذا وقد توجد مكارم الاخلاق بدونه وللإيمان وللمكارم آثار ترجع على اصحابها فى اى دار كان كما ورد فى حق أبى طالب فانه قال العباس رضى الله عنه يا رسول الله ان أبأ طالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم ولولا انا كان فى الدرك الاسفل من النار وكما روى ابولهب فى المنام وهو يمص ماء من ابهامه ليلة الاثنين لعقته بعض جواربه حين بشرته بولادة رسول الله عليه السلام وكما قيل انه عليه السلام لما صرح به اطلع على النار فرأى حظيرة فيها رجل لآتمسه النار فقال عليه السلام ما بال هذا الرجل فى هذه الحظيرة لآتمسه النار فقال جبريل عليه السلام هذا خاتم طى صرف الله عنه عذاب جهنم بسخاؤه وجوده كما فى انيس الوحدة وجليس الحلوة فاذا كانت المكارم بهذه المرتبة بلا ايمان فكيف مع ايمان وعطف العمل الصالح من الصلاة والزكاة وغيرهما على الايمان الذى هو تصديق القاب عند المحققين والتصديق مع الاقرار عند البعض يفيد المغابرة على ما هو المذهب الاصح وهو كاف فى دخول الجنة بوعده الله وكرمه فى القول الحق الثابت بالادلة القوية فذكر العمل الصالح بعده للاهتمام والحث عليه اخبارا بأن اهله يدخلون ابتداء بلا حساب وبحساب يسير ﴿ يدخله جنات تجري من تحتها اى من تحت قصورها واشجارها ﴾ الانهار ﴿ الاربعة المذكورة فى سورة محمد عليه السلام ﴾ خالد بن فيما ﴿ مقيمين فى تلك الجنات دائمين فيها وهو حال من مفعول يدخله والجمع باعتبار معنى من كما ان الافراد فى الضمائر الثلاثة باعتبار لفظها ﴿ ابدأ ﴾ ظرف زمان بمعنى دائما غير منقطع فيكون تأكيذا للخلود لثلاثتهم ان المراد به المكث الطويل المتقطع آخرًا ﴿ قد احسن الله له رزقا ﴾ حال اخرى منه وفيه معنى التعجب والتعظيم لما رزقه الله

المؤمنين من الثواب لان الجملة الخبرية اذا لم يحصل منها فائدة الخبر ولا لازمها تحمل على التعجب اذا اقتضاء المقام كأنه قيل ما احسن رزقهم الذى رزقهم الله وما اعظمه فرزقا ظاهرا المغمولية لاحسن والتونين للتعظيم لاعداده تعالى فيها ما هو خارج عن الوصف اولالتكثير عددا لما فيه مما تشبهه الانفس من الرزق والانفس اومددا لان اكلمها دأتم لاينقطع ولا يبعد فى أن يكون له بمعنى اليه ويكون رزقا تميزا بمعنى قدها له واعد ما يحسن اليه به من جهة الرزق قال بعض الكبار الجزآه على الاعمال فى حق العارفين من عين المنة فهو جزآه العمل لاجزآه العامل فاقومهم قال فى الاسئلة المقحمة الظاهر ان الرزق الحسن مال فى قدر الكفاية بلا زيادة تطفى ولا حاجة تنسى . يقول الفقير هذا التفسير ليس فى محله لان المراد رزق الآخرة كما دل عليه ما قبل الآية لارزق الدنيا وفى التأويلات النجمية ومن يؤمن بالله ايمانا حقيقيا عينيا ويعمل عملا صالحا منزها عن رؤيته مقدسا عن نسبته الى العامل المجازى يدخله جنات المكشفات والمشاهدات والمعانيات والمحاضرات من غير الفترة الحجابية قد احسن الله له رزقا فرزق الروح بالتفريد ورزق القلب بالتجريد ورزق السر بالتوحيد ورزق الحقى بالفناء والبقاء ﴿الله الذى﴾ الخ مبتدأ وخبر اى الملك القادر الذى ﴿خلق سبع سموات﴾ بيافريد هفت آسمان بعضى بالاي بعض . نكرها للتعظيم المفيد لكمال قدرة صانعها اولكفائيتها فى المقصود من اثبات قدرته الكاملة على وفق حكمته الشاملة وذلك يحصل باخبار خلقه تعالى سبع سموات من غير نظر الى التمين ﴿ومن الارض﴾ اى وخلق من الارض ﴿مثلهن﴾ اى مثل السموات السبع فى العدد والعلاق وبالقارسية وبيافريد از زمين مانند آسمانها بعضى در تحت بعض . فقوله مثلهن منصوب بفعل مضمر بعد الواو دل عليه التاسب لسبع سموات وليس بمعطوف على سبع سموات لانه يستلزم الفصل بين حرف العطف وهو صرف واحد وبين المعطوف بالجار والمجرور وصرح سيويه وابوعلى بكرهيته فى غير موضع الضرورة واختلاف فى كيفية طبقات الارض فالجمهور على انها سبع ارضين طباقا بعضها فوق بعض بين كل ارض وارض مسافة كما بين السماء والارض وفى كل ارض سكان من خلق الله وقال الضحاك مطبقة بعضها فوق بعض من غير فتوق وفرجة اى سواء كان بالبحار او بغيرها بخلاف السموات قال القرطبي والاول الاصح لان الاخبار دالة عليه كما روى البخارى وغيره من ان كعبا حلف بالذى فلق البحر لموسى ان سهيا حدثه ان النبي عليه السلام لم يرق قرية يريد دخولها الا قال حين يراها اللهم رب السموات السبع وما اظللن ورب الارضين السبع وما اقلن ورب الشياطين وما اضللن ورب الرياح وما اذرن نسألك من خير هذه القرية وخير اهلهما وخير من فيها ونعوذ بك من شرها وشر اهلهما وشر من فيها (وروى) شيبان ابن عبدالرحمن قتادة عن الحسن عن ابي هريرة رضى الله عنه قال بينما النبي عليه السلام جالس اذا أتى عليهم سحاب فقال هل تدرون ما هذا انعمن قالوا الله ورسوله اعلم قال هذه زوايا الارض يسوقها الله الى قوم لا يشكرونه ولا يدعونهم ثم قال هل تدرون ما الذى فوقكم قالوا الله ورسوله اعلم قال فانها الرقيع سقف محفوظ وبحر مكفوف

ثم قال هل تدرون ما بينكم وبينها قالوا الله ورسوله اعلم قال فوقها العرش وبينه وبين السماء كعبه  
ما بين سماين او كما قال ثم قال هل تدرون ما تحتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال الارض  
وتحتها ارض اخرى بينهما خمسمائة عام ثم قال والذي نفس محمد بيده لو أنكم ادا تم بحبل  
لهبطتم على الله ثم قرأ عليه السلام هو الاول والاخر والظاهر والباطن وهو بكل شئ  
عليم كما في خريدة العجائب وفي المقاصد الحسنة لو أنكم دلبتم بحبل الى الارض السفلى لهبط  
على الله نسره بعض اهل العلم فقال انما هبط على علم الله وقدرته وسلطانه وعلم الله  
وقدرته وسلطانه في كل مكان وهو على العرش كما وصف في كتابه انتهى . قال  
شيخنا معنا ان عام الله شمل جميع الاقطار فالتقدير لهبط على علم الله والله تعالى  
منزه عن الحلول في الاماكن قاله سبحانه كان قبل أن يحدث الا ما كن انتهى كلام المقاصد  
الحسنة قال بعض العارفين فيه اشارة الى انه مامن جوهر في العالم العلوى والسفلى الا وهو  
مرتبط بالحق ارتباط الرب بالربوب وفي الحديث ( اجتمع املاك عند الكعبة واحد نازل  
من السماء وواحد صاعد من الارض السفلى وثالث من ناحية المشرق ورابع من ناحية المغرب  
فسأل كل واحد صاحبه من اين جئت فكلهم قالوا من عند الله ثم رجعوا ويقولون قال الارض  
بعضها فوق بعض وغلظ كل ارض مسيرة خمسمائة عام وكذا ما بينهما على ما دل عليه حديث  
ابن هريرة وفي الحديث من اخذ من الارض شبرا بغير حرفة خسف به يوم القيامة الى سبع  
ارضين قال ابن الملك وفيه اشعار بأن الارض في الآخرة ايضا سبع طباق وفي الكواشى  
قيل ما في القرءان آية تدل على ان الارضين سبع الالهة الآيات وان ما بين كل سماين  
مسيرة خمسمائة عام وكذا غلظ كل سما والارضون مثل السموات فكما ان في كل سما  
نوعان من الملائكة يسبحون الله ويقدسونه ويحمدونه فكذا لكل ارض اهل على صفة وهيئة  
عجيبة ولكل ارض اسم خاص كما ان لكل سما اسما خاصا وعن ابن عباس رضى الله عنهما  
ان نافع بن الازرق سأله هل تحت الارضين خاق قال نعم قال فما الخلق قال اما ملائكة  
او جن وعن عطاء بن يادرفي هذه الآية في كل ارض آدم كما دمكم ونوح مثل نوحكم و ابراهيم  
مثل ابراهيمكم وعيسى كعيسى فانا قال السخاوى في المقاصد الحسنة حديث الارضون  
سبع في كل ارض من الخلق مثل ما في هذه حق آدم كما دمكم و ابراهيم ك ابراهيمكم هو مجبول  
ان صح نقله عن ابن عباس رضى الله عنهما على انه اخذ عن الاسرانيات اى اقاويل  
بنى اسرائيل مما ذكر في التوراة او اخذ من علمائهم ومشايعهم كما في شرح النخبة وذلك  
وامثاله اذا لم يخبره ويصح سند الى معصوم فهو مردود على قائله انتهى كلام المقاصد مع  
تفسير الاسرانيات وقال في انسان العيون قد جاء عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله تعالى  
ومن الارض مثلهن قال سبع ارضين في كل ارض نبى كنبىكم و آدم كما دمكم ونوح كنوحكم  
وابراهيم ك ابراهيمكم وعيسى كعيسى كما رواه الحاكم في المستدرک وقال صحيح الاسناد وقال  
البيهقى اسناده صحيح لكنه شاذ بالمرءة اى لانه لا يلزم من صحة الاسناد صحة المتن فقد يكون

فيه مع صحة اسناده ما يمنع صحته فهو ضعيف قال الجلال السيوطي ويمكن أن يؤول على أن المراد بهم النذر الذين كانوا يبلغون الجن عن أنبياء البشر ولا يبعد أن يسمى كل منهم باسم النبي الذي يبلغ عنه هذا كلامه وحيث أن لنا عليه السلام رسول من الجن اسمه كاسمه ولعل المراد اسمه المشهور وهو محمد فليتأمل انتهى مافي انسان العيون ونظير هذا المقام قول حضرة الشيخ الشهر بافتاده خطابا لحضرة محمود الهدائي قدس سرها الآن عوالم كثيرة يتكلم فيها محمود وافتاده كثير قال في خريدة العجائب وليس هذا القول اى خبر في كل ارض آدم الخ بأعجب من قول الفلاسفة ان الشمس شمس كثيرة والاقمار اقمار كثيرة ففى كل اقليم شمس وقمر ونجوم وقالت القدماء الارض سبع على المجاورة والملاصقة وافتراق الاقاليم لاعلى المطابقة والمكابسة واهل النظر من المسلمين يملون الى هذا القول ومنهم من يرى ان الارض سبع على الانخفاض والارتفاع كدرج المراقي (وحكى) الكلبى عن ابى صالح عن ابى عباس رضى الله عنهما انها سبع ارضين متفرقة بالبحار يعنى الحائل بين كل ارض وارض ببحار لا يمكن قطعها والوصول الى الارض الاخرى والاتصل الدعوة اليهم وتظل الجميع السماء قال الماوردى وعلى هذا اى وعلى انها سبع ارضين وفى كل ارض سكان من خلق الله تختص دعوة الاسلام بأهل الارض العليا دون من عداهم وان كان فيهن من يعقل من خلق وفى مشاهدتهم السماء واستمدادهم الضوء منها قولان احدهما انهم يشاهدون السماء من كل جانب من ارضهم ويستمدون الضياء منها وهذا قول من جعل الارض مبسوطة والثانى انهم لا يشاهدون السماء وان الله خلق لهم ضياء يشاهدونه وهذا قول من جعل الارض ككرة قال سعدى المفتى وقد تؤول الآية تارة بالاقاليم السبعة اى فتكون الدعوة شاملة لجمعها وتارة بطبقات العناصر القوابل بالنسبة الى الاثيريات فى ارضها التى ينزل عليها منها الصور الكائنة وهى النار الصرفة والطبقة الممتزجة من النار والهواء المسماة ككرة الاثير التى فيها الشهب وذوات الاذناب وغيرها وطبقة الزمهرير وطبقة النسيم وطبقة الصميد والماء المشحونة بالنسيم الشاملة للطبقة الطينية التى هى السادسة وطبقة الارض الصرفة عند المركز وان حملناها على مراتب الفيض السبعة المذكورة من غيب القوى والنفس والعقل والسر والروح والحقى وغيب الفيض اى عين جمع الذات فالارضون هى الاعضاء السبعة المشهورة وفى التأويلات النجمية هى طبقات القلوب من الصدر والقلب والفؤاد والروع والشفاف والمهجة والروح وارضى النفوس وهى النفس الامارة والواهمة والمطمئة والنفس المدنية والذانية والحيوانية ﴿ ينزل الامر ﴾ اى امر الله واللام عوض عن المضاف اليه ﴿ بين ﴾ اى بين السموات السبع والارضين السبع والظاهران الجملة استنافية للاخبار عن شعول جريان حكمه وفضوذ امره فى الملويات والسفليات كلها فالامر عند الاكثرين القضاء والقدر بمعنى مجرى قضاؤه وينفذ حكمه بين السماء السابعة التى هى اعلى السموات وبين الارض السابعة التى هى اسفل الارضين ولا يقتضى ذلك أن لا يجرى فى العرش والكبرى لان المقام اقتضى ذكر ما ذكره والتخصيص بالذكر لا يقتضى التخصيص بالحكم كذقالوا .

يقول الفقير بتحقيق هذا المقام يستدعى تمهيد مقدمة وهي انه استوى الامر الارادى الایجابى على العرش كما استوى الامر التكلبى الارشادى على الشرع الذى هو مقلوب العرش والتجليات الایجابية الامرية المنزلة بين السموات السبع والارضين السبع موقوفة على استواء امر تمام حصول الارقان الاربعة على العرش وتلك الامور الاربعة هي الحركة المنوية الاسماية والحركة النورية الروحانية والحركة الطبيعية المثالية والحركة الصورية الحسية وهي حركة العرش فالعرش مستوى امره الایجابى لامستوى نفسه تعالى عن ذلك ومنه ينزل الامر الالهى بينهم وهي التجليات الالهية الدنيوية والبرزخية والحشرية والعرانية والجنانية وكلها تجليات وجودية اشير اليها بقوله تعالى كل يوم هو فى شأن وبقوله يعلم مايلج فى الارض ومايخرج منها وماينزل من السماء ومايرج فيها واما التجليات الشهودية فما كانت وتكون فى الدنيا والآخرة لقلوب اهل الكمال وارواحهم واسرارهم من الانبياء العظام والاولياء الكرام فعنى الآية ينزل امرالله بالایجاد والتكوين وترتيب النظام والتكميل بين كل سماء وارض من جانب العرش العظيم ابداءً ثم لان الله تعالى لم يزل ولا يزال خالقاً فى الدنيا والآخرة فيبقى ويعدم عوالم ويوجد ويظهر عوالم اخرى لانهاية لشؤونها فهو كل يوم وآن فى امره وشأنه بحسب مقتضيات استعدادات اهل العصر وموجبات قابليات اصحاب الزمان **وتعلموا** ان الله على كل شىء قدير **متعلق** بخلقى او ينزل او يجمعهما اى فعل ذلك لتعلموا ان من قدر على ما ذكر قادر على كل شىء ومنه البعث للحساب والجزاء فقطعوا امره وقبولوا حكمه وتستعدوا لكسب السعادة والخلص من الشقاوة واللام لام المصلحة والحكمة لان فعله تعالى خال عن البعث ( روى ) عن الامام الاعظم انه قال ان هذه الآية من أخوف الآيات فى القرءان لالام الغرض فانه تعالى منزّه عن الغرض اذ هو لمن له الاحتياج والله غنى عن العالمين **وان** الله قد احاط بكل شىء علماً **كما** احاط به قدرة لاستحالة صدور الافاعيل المذكورة ممن ليس كذلك والاحاطة العلم البالغ وبالفارسية وبدرستى كه فراسيده است بهمه جيز از روى علم يعنى علم وقدرت او محيط است بهمه اشيا از موجودات علمى

وعينى هيچ جيز از دائره علم وقدرت او خارج نيست

رمزيست ز سر قدرتش كن فيكون • بادانش او يكديست بيرون ودررون

در غيب وشهادة ذره نتوان يافت • از دائره قدرت و علمش بيرون

وميجوز أن يكون العامل فى اللام بيان ما ذكر من الخلق وتنزل الامراى اوحى ذلك وبينه لتعلموا بما ذكر من الامور التى تشاهدونها والتى تتلقونها من الوحى من عجائب المصنوعات انه لا يخرج عن علمه وقدرته شىء ما اصلا قوله علماً نصب على التمييز اى احاط علمه بكل شىء كما فى عين المعانى او على المصدر المؤكّد لان المعنى وان الله قد علم كل شىء علماً كما فى فتح الرحمن قال البقل قدس سره لو كان للاندان قدرة المعرفة كالارواح لم يخاطب بالعدل والاستدلال ليعلم برؤية الاشياء وجود الحق وكان كالارواح فى الخطاب بلا علة فى تعريف نفسه ايها قول ائت برىكم اذ هناك خطاب وشهود وتريف بغير علة فلما علم بحجزة وهو فى عالم

الجسم عن حمل وازدادت الخطاب الصريف أحاله الى الله -واهد بقوله خلق سبع سموات،  
الح وليس بعارف في الحقيقة من عرفه بشئ من الاشياء او بسبب من الاسباب فمن نظر الى  
خلق الكون يعرف انه ذو قدرة واسعة وذو احاطة شاملة ويخاف من قهره ويذوب قلبه  
بعلمه في رؤية اطلاع الحق عليه قال الشيخ نجم الدين في تأويلاته وفي هذه الآية الكريمة  
غوامض من اسرار القرآن مكنونة ويدل عليه قول ابن عباس رضي الله عنهما لما سئل  
عن هذه الآية وقال لو فسرناها لقطعوا حلقومي ورجوني والمعنى الذي أشار اليه رضي الله  
عنه مما لا يعبر عنه ولا يشار اليه ولكن يذاق

تمت سورة الطلاق بعون الله الملك الخلاق في خامس عشر جمادى الاولى من شهر  
سنة ست عشرة ومائة وألف

تفسير سورة التحريم ثنتا عشرة آية مدنية

بسم الله الرحمن الرحيم

يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك ❀ اصل لم لما والاستفهام لانكار التحريم وهو  
بالفارسية حرام كردن . كما ان الاحلال حلال كردن . روى ان النبي عليه السلام خلا  
بسريته مارية القبطية التي اهداها اليه المقوقس ملك مصر في يوم عائشة رضي الله عنها  
ونوبتها وعلمت بذلك حفصة رضي الله عنها فقال لها اكنمي على ولا تعلمي عائشة فقد  
حرمت مارية على نفسي وابشرك ان أبابكر وعمر رضي الله عنهما يملكان بعدي امرأتي  
فأخبرت به عائشة رضي الله عنها ولم تكتم وكانتا متصادقتين متظاهرتين على سائر ازواج  
النبي عليه السلام قال السهلي رحمه الله امرها أن لا تخبر عائشة ولا سائر ازواجه بما رأت  
وكانت رآته في بيت مارية بنت شمعون القبطية ام ولده ابراهيم المتوفى في الثدى وهو ابن  
ثمانية عشر شهرا فخشى أن يلحقهن بذلك غيره واسر الحديث الى حفصة فأفضته وقبل  
خلاها في يوم حفصة كما قال بعض اهل التفسير كان رسول الله عليه السلام يقسم بين نسائه  
فلما كان يوم حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنه استأذنت رسول الله في زيارة ايها  
فاذن لها فلما خرجت ارسل رسول الله الى ام ولده مارية القبطية (قال في كشف الاسرار)  
دريون مدينة در نخلستان در سراني مقام داشت که زنان رسول مني خواستند که در مدينه  
بايشان نشينند وکاه کاه رسول خدا از بهر طهارت بيرون شدي واورا ديدى انتهى .  
فأدخلها بيت حفصة فوقع عليها فلما رجعت حفصة وجدت الباب مغلقا جلست عند الباب  
فخرج رسول الله ووجهه يقطر عرقا وحفصة تبكي فقال ما يبكيك فقالت انما أذنت لى  
من أجل هذا أدخلت امتك بيتي ثم وقعت عليها في يومى على فراشى فلورأيت لى حرمة  
وحقا ما كنت تصنع هذا بإمرأة منهن فقال رسول الله أليس هي جاريتي أحلها الله لى  
اسكني فهي حرام على أئمتس بذلك رضاك فلا تخبرى بهذا امرأة منهن فلما خرج رسول الله  
قرعت حفصة الجدار الذي بينها وبين عائشة فقالت ألا أبشرك ان رسول الله قد حرم عليه